أشد الناس عذابا يوم القيامة من قتل نبيا أو قتله نبي أو قتل أحد والديه والمصورون وعالم لم ينتفع بعلمه " .

وأخرج الحاكم وصححه وتعقبه الذهبي والبيهقي والطبراني والخرائطي في مساوئ الأخلاق من طريق بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة عن أبيه عن جده أبي بكرة عن النبي صلى ا عليه وآله قال : " كل الذنوب يؤخر ا منها ما شاء إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين فإنه يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات ومن رايا رايا ا به ومن سمع سمع ا به " .

وأخرج عبد الرزاق في المصنف والبيهقي عن طاوس Bه قال : إن من السنة أن توقر أربعة : العالم وذو الشيبة والسلطان والوالد .

قال : ويقال أن من الجفاء : أن يدعو الرجل والده باسمه .

وأخرج عبد الرزاق والبيهقي عن كعب Bه أنه سئل عن العقوق ما تجدونه في كتاب ا عقوق الوالدين ؟ قال : إذا أقسم عليه لم يبره وإذا سأله لم يعطه وإذا ائتمنه خان فذلك العقوق .

وأخرج البيهقي عن أبي هريرة Bه قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله : " ثلاث دعوات مستجابات : دعاء الوالد على ولده ودعوة المظلوم ودعوة المسافر " .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن محمد بن النعمان يرفع الحديث إلى النبي صلى ا عليه وآله قال : " من زار قبر أبويه أو أحدهما في كل جمعة غفر له وكتب برا " .

وأخرج البيهقي عن محمد بن سيرين Bه قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله : " إن الرجل ليموت والداه وهو عاق لهما فيدعو لهما من بعدهما فيكتبه ا من البارين " .

وأخرج البيهقي عن أنس Bه قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله : " إن العبد يموت والداه أو أحدهما وإنه لهما عاق فلا يزال يدعو لهما ويستغفر لهما حتى يكتبه ا بارا " .

وأخرج البيهقي عن الأوزاعي Bه قال : بلغني أن من عق والديه في حياتهما ثم قضى دينا إن كان عليهما و استغفر لهما ولم يستسب لهما كتب بارا ومن بر والديه في حياتهما ثم لم يقض دينا إن كان عليهما ولم يستغفر لهما واستسب لهما كتب عاقا "